

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الجنائز |

الدرس (٤٦) (فصل في تكفين الميت)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم اذا حضر احدكم الموت ترك خير حقا على المتقين فصل وتكفينه فرض كفاية. نعم شري في هذا الفصل الى احكام تكفين الميت - [00:00:04](#)

وتكفينه فرض كفاية. نعم. يجب ان يقام بهذا لقوله عليه الصلاة والسلام وكفنوه في ثوبيه فيجب ان يكفن الميت. ما يدفن هكذا اذا كان مسلما من دون تكفين بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا محل - [00:00:54](#)

بفعله وتقريره وهذا محل اتفاق بين العلماء نعم والواجب ستر جميعه. نعم. الواجب في الكفن ان يستر جميع البدن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قتل مصعب بن عمير ترك نمره - [00:01:13](#)

فقال خباب فكنا اذا غطينا رجله بدا رأسه واذا غطينا رأسه بدت رجله فغطوا رأسه وجعلوا على رجله من الازخر فلا بد ان يكون البدن ساترا او الكفن ساترا لجميع البدن عند القدرة. نعم - [00:01:33](#)

سوى رأس المحرم. نعم. المحرم اذا كفن لا يغطى رأسه قوله عليه الصلاة والسلام وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه لانه محرم وما زال محرما والعبد يبعث على ما مات عليه. ولذا قال عليه الصلاة والسلام فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. الله اكبر - [00:01:54](#)

يقوم الناس من قبورهم خائفون وجلون وهو يقوم ينفذ الغبار والتراب من رأسه ويقول لبيك اللهم لبيك كما يقوم الشهيد ودماؤه اه تثعب الريح ريح مسك واللون لون دم. اثر الطاعة يبين. من مات على شيء - [00:02:19](#)

بعث عليه ومن اكثر من شيء مات عليه فحامل القرآن اذا مات والقرآن في صدره وعلى لسانه وقد اشغل ليله ونهاره سيرى اثره يوم القيامة وطالب العلم الذي ملأ قلبه علم الشريعة طلبا ومحبة وعملا ونشرا سيرى اثرها يوم القيامة. ومن - [00:02:41](#)

قلبه بمعصية الله سيرى اثرها يوم القيامة. كما قال تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا اسأل الله ان يتوفانا واياكم على الايمان ولذلك المحرم لا يغطى رأسه. طيب المحرمة - [00:03:04](#)

ووجه المحرمة. المحرمة ايضا لا يغطى وجهها لقوله عليه الصلاة والسلام لا تنتقبوا المحرمة. لكن اذا كانت امام اناس ليسوا من محارمها فيغطي وجهها كما يغطي كما تغطي المحرمة وجهها اذا كانت امام اناس من الاجانب - [00:03:24](#)

اما اذا كان لن يحضر جنازتها ودفنها الا محارمها فان وجهها يكون مكشوبا بثوب بثوب لا يصف البشرة. نعم يجب ان يكون الكفن لا يصف البشرة لا يكون شفافا هل يكون - [00:03:46](#)

اه سابقا صفيقا قوله عليه الصلاة والسلام اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه يدخل في الاحسان نظافة الكفن وكثافة وستره وتوسطه نعم ويجب ان يكون من ملبوس مثله ما لم يوصي بدونه. نعم - [00:04:08](#)

والسنة يعني يقصدون يجب ان يكون من ملبوس مثله في العادة لا يغالى ولا يجحف في حقه والسنة تكفين الرجل في ثلاثة لفائف بيض من قطن تبسط. نعم تكفين الميت لا يخلو الميت من حالتين. الحالة الاولى ان يكون رجلا. والثاني ان يكون امرأة. فان كان رجلا - [00:04:31](#)

فان كفته بثوب واحد واسع سابغ اجزا لكن السنة ان يكفن في ثلاثة اثواب بيض كما جاء عند كما جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض سحولية - [00:04:58](#)

سحول اسم قرية موجودة في اليمن هذا في حق الرجل والمرأة اكثر من ذلك كما سيأتي. فاذا اتى بثلاثة اه اثواب بيض فانه يبسطها يجعل الاول مبسوطا والثاني والثالث ويجعل اسفلها احسنها. واسبغها - [00:05:17](#)

ويفعل بها ما سيذكره المؤلف في ثلاث لفائف بيض من قطن تبسط على بعضها ويوضع عليها مستلقيا. ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر على شقه الايمن. ثم طرفها الايمن على الايسر - [00:05:42](#)

ثم الثانية ثم الثالثة كذلك. نعم واطح هذا اجعل ثلاث كفائف بيض يبسطها يعني اقمشة ثم اذا وضعه بعد تغسيله يأتي بهذه اللفائف ثم يرد طرف العليا من الجانب الايسر على شقه الايمن - [00:06:01](#)

ثم يأتي بالايمن على الايسر وهكذا الثاني والثالث ويجعل الثالث يعني الاسفل ليكون هو الظاهر احسنها واوسعها. فاذا انتهى من هذه الحالة ربط الكفن حتى لا ينحل مع الحمل فاذا اه - [00:06:22](#)

ادخله في القبر حل العقد كما جاء عن ابن مسعود قال اذا ادخلتم الميت فحلوا العقد نعم والانشى في خمسة اثواب بيض في خمسة اثواب بيض من قطن ازار وخمار وقميص ولفافتين - [00:06:46](#)

نعم المرأة السنة ان تكفن في خمسة اثواب استر لها لتكون اللفائف امتن وابعد عن ان آآ تحجم بشرتها وهذا من آآ عناية الاسلام بستر المرأة حية وميتة حية وميتة. نعم - [00:07:06](#)

النبي عليه الصلاة والسلام فاذا غسلتها فاعلمني قالت فاعلمنها فاعطانا حقه فقال اشعرنها اياها يعني اجعلنها هي الملاصقة لبدنها والصبي في ثوب وبياح في ثلاثة. نعم الصبي الذي لم ليس ببالغ - [00:07:30](#)

يكفي فيه ثوب وبياح ان يكفن في ثلاثة اثواب. نعم والصغيرة في قميص ولفافتين. نعم ويكره التكفين بشعر وصوف ومزعفر ومعصفر ومنقوش. لان هذا لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة. نعم - [00:07:50](#)

ويحرم بجلد وحرير ومذهب. نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالجلود التي على قتل احد فازيلت عنهم كما جاء عند ابي داود وكذلك ايضا المزعفر والمعصفر والمنقوش هذا لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما آآ قال - [00:08:10](#)

آآ ان عن الثياب البياض انها خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وهو كذلك ايضا كفن في اثواب بيض ذلك الحرير والمذهب لانها اصلا محرمة على الرجال ولما فيها من تضييع - [00:08:31](#)

المال. نعم طبعا انا اقتصر حقيقة على المتن لان المتن كافي توضيحه اذا احتاج الى توضيح او تدليل باختصار والا فان كلام المؤلف واضح جدا في هذه المسائل رحمه الله - [00:08:50](#)